

صندوق الزكاة.

الشيخ عبد الله لعريط.
إمام المسجد العتيق بالقل

يتحقق التوازن المادي والروحي وبقدر الاختلال في التوازن بين الجانبين يكون الضياع والضللال في هذه الحياة.

قال الله تعالى: ﴿فَلْعَبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ۚ آلَ ذِي طَعْمِهِمْ مِنْ جُوعٍ وَآمْنُهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾ قريش: 3-4...
أطعمهم من جوع: أمن غذائي مادي تمثل في التجارة التي هي مورد من أعظم موارد الربح المادي، وآمنهم من خوف: أمن نفسي تمثل في كونهم يجاورون البيت الحرام أعظم مورد من موارد الربح الروحي، وقال جل وعلا: ﴿أَوَلَمْ نُمْكِنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجِبِّي إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقًا مِنْ لَدُنَّا وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ القصص: 57، فالعبادة الحقّة

الزكاة هي شقيقة الصلاة في القرآن والسنة، وقد قرنت بالصلاة في كتاب الله في ثمانية وعشرين موضعاً، كما قرنت بها في أحاديث شتى في السنة.

وهذه الرابطة الموجودة بين الصلاة والزكاة للدلالة على أنه لا يمكن أن نفرق بينهما وصلة الزكاة بالصلاة كصلة الرأس بالجسد لماذا؟

فالشرعية الغراء مبنية على دعائم روحية هي زادٌ يتقوى به قلب العبد على الشدائد والمحن التي تعترضه في دينه ودنياه ومبنية كذلك على دعائم مادية هي زادٌ يتقوى به جسد العبد على أعباء الدنيا والدين، ولا يمكن تحقيق التوازن في هذه الحياة في جميع مناحيها حتى

هذه الزكاة أوده إلا أياما معدودة ويقعد كامل العام وهو لا يدري ما يفعل.

فوجب بالضرورة البحث عن الحلول الناجعة التي تحقق الهدف النبيل الذي شرعت له هذه الفريضة العظيمة.

بيت المال: بيت المال هي الدار التي يُحتفظ فيها بأموال الأمة التي للإمام التصرف فيها أو حيازتها لأهلها، وقد نشأ بيت المال منذ أيام النبي صلى الله عليه وسلم، فقد وضع على الأموال أمينا ووضع صاحب جزية وصاحب عُشْر وصاحب خراج وعامل زكاة وخارصا (مخمنا) وعين خزانة وضرب المكايل.

وفي عهد عمر رضي الله عنه دُونت الدواوين لاتساع رقعة الإسلام وكثرة الأمة وتشعب الاحتياجات، فوضع ديوان الصدقات.

في صدر الإسلام كان بيت المال يبني ملاصقا لجدار المسجد الجامع نظرا لكون المسجد هو بيت الأمان الذي يطمئن له الناس وتستكين فيه قلوبهم ويبقى المسجد يؤدي هذا الدور في المجتمع الإسلامي إلى قيام الساعة لأن الله تواعد بأن يتم للمسلمين نوره ولو

لا يمكن أن تتحقق في مجتمع معظم أبنائه فقراء أفنى الجوع أعمارهم وأبلى ثيابهم وأمراض أجسادهم ومزقهم شر ممزق، لذلك يمن الله تعالى على كل مجتمع أصبغ الله على أهله من نعمه الظاهرة والباطنة أن يعبدوه ويطيعوه وبالتالي يشكروه على هذه النعم.

وبهذا المفهوم أول الخليفة الراشد قتال مانعي الزكاة فلو تركهم وعمل بأهوائهم لضاعت الزكاة وضاعت الصلاة وضاع الدين بكامله، وتصوروا لو لم يأمر المولى جل وعلا ولي الأمر بجمع الزكاة فكيف يعرف المعطي من المانع؟

كذلك الزكاة كفيلة بالقضاء على الفقر في المجتمع المسلم وبالتالي كفيلة بتحقيق هذه العبادة المطلوبة من الله جل وعلا لو أنها وزعت بآليات جديدة غير الآليات السلبية التي توزع بها اليوم، فمن الخطأ في آليات توزيع الزكاة هو تفتيت الكمية الكبيرة من الزكاة إلى أجزاء صغيرة بحيث تضيع قيمتها الاقتصادية والشرائية وبالتالي فالإنسان الفقير الآخذ للزكاة لن تقيم

من السرقة والكذب والزور والتطفيف في الكيل والرشوة والربا وغيرها من الكبائر، قال بعض الصحابة رضي الله عنهم: "إذا ذهب الفقر إلى بلد قال له الكفر خذني معك"، ونحن نرى ذلك في واقعنا المعيش حيث أن أكبر الرذائل الأخلاقية والحوادث الإجرامية تقع في الدول التي غالبية أبنائها فقراء معدمون.

ولقد امتنَّ الله تعالى بنعمة الرخاء والهناء وجعل ذلك من سعادة الناس في هذه الحياة فقال ممتنا على قريش: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ۚ ٱلَّذِى أَطْعَمَهُم مِّنْ جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ﴾ قريش: 3-4.

فالعبادة الكاملة التي تحقق للعباد السعادة والطمأنينة لا تتحقق إلا بتوفير الأمن الغذائي والنفسي وهذه في الحقيقة هي مسؤولية ولاية الأمور، فمن الواجب عليهم البحث عن السبل التي يوفر بها الغذاء والأمن لشعوبهم وبالتالي يحافظون على استقرار مجتمعاتهم ويبعدون عنهم الفتن والمحن، لأن هذه السورة نزلت تمنّ على سادة قريش

كره الكافرون.

صندوق الزكاة: صندوق الزكاة

ما هو إلا عبارة عن بيت للمال في شكله المصغر وهو بداية لأكبر مشروع اقتصادي عبر التاريخ البشري، هذا المشروع المنبثق عن الشريعة الغراء ومن جملة الغايات التي يصبو إليها هذا المشروع هو القضاء على الفقر هذه الآفة التي باتت تنخر كيان هذه الأمة وتفشي بين أبنائها العداوات والنزاعات والفتن والجريمة التي أصبحت تشكل عائقا كبيرا في الحياة، وما انجر عن هذه الآفة من ظهور للفواحش والرذائل التي هدمت القيم وقضت على الفضائل...

ولقد أشار النبي صلى الله عليه وسلم إلى خطورة هذه الآفة أي الفقر في العديد من الأحاديث، روى البيهقي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((كاد الفقر أن يكون كفرا))، فقرن النبي صلى الله عليه وسلم بين الكفر والفقر لأن الفقر سبب لخروج العبد عن جادة الصواب وربما جرّه إلى الكفر والعمل بما لا يرضي الرب سبحانه وتعالى

وكبرائها الذين هداهم الله إلى تحقيق ذلك للمجتمع القرشي آنذاك.

ولقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يتعوذ من الفقر ويقرنه بالكفر، روى النسائي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول: **"اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر"**. وروى أبو داود عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **"اللهم إني أعوذ بك من الجوع فإنه بئس الضجيع"**.

وقال أبو ذر الغفاري رضي الله عنه: "عجبت لمن لا يجد القوت في بيته كيف لا يخرج على الناس شاهرا سيفه"، وهذا ليس من باب الدعوة إلى تمرد الفقراء على الناس بل هو من باب الحث على ضرورة الاعتناء بهذه الطبقة في المجتمعات حتى لا تدفعها الحاجة إلى التمرد والعصيان، وكان الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول "لو تمثل لي الفقر رجلا لقاتلته".

فالأمر جلل لأن معظم الفتن التي تعيش فيها شريحة كبيرة من شرائح المجتمع سببها الفقر فيجب بالضرورة

البحث عن مخرج وحل لهذه الآفة الخطيرة.

الشريعة الغراء: الحمد لله أن بين أيدينا كتاب الله وسنة المصطفى صلى الله عليه وسلم وهما المرجع الذي أمرنا الله جل وعلا بالرجوع إليهما عند الحاجة فقال جل وعلا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ النساء: 59.

روى البيهقي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"إني قد خلصت فيكم ما لن تضلوا بعدهما ما أخذتم بهما أو عملتم بهما كتاب الله وسنتي"**.

مفهوم الزكاة: ليس المفهوم من الزكاة هو سدّ رمق الفقير يوما أو يومين أو إعطاء فئة من الفقراء هذه الدراهم المعدودة في أيام محدودة ثم تترك هذه الفئة للحاجة والتسول مدى العام، بل غاية الباري سبحانه وتعالى هو القضاء على آفة الفقر واستئصالها من جذورها، لأن الفقير الذي يعيش في المجتمع

روى ابن ماجه عن العرياض بن سارية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "عليكم بتقوى الله، والسمع والطاعة وإن عبدا حبشيا، وسترون من بعدي اختلافا شديدا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ".

واليوم والحمد لله تعالى فقد منّ الله علينا بنعمة الأمن والعافية، ونعمة الاستقلال والحرية، وأقيمت الصلاة في كل شبر من ربوع هذا الوطن الحبيب، فنحن نأمل أن نحیی الركن الثالث من أركان ديننا الحنيف وهو الزكاة ولكن نحییه كما أراد الله أن یحیی وذلك بتطبيق هذه الفريضة حسب ما نصت عليه الشريعة الغراء جمعا وتوزيعا عادلا على مستحقيها.

سؤال يطرح: لماذا الرجوع لهذا المنهج؟ الملاحظ أن كثيرا من الناس في بلادنا يُخرجون زكاة أموالهم وهم على علم ودراية بفرضية الزكاة، ولكن رغم أن أنهم منذ الاستقلال يخرجون زكاة أموالهم غير أن الملاحظ أن نسبة الفقر في تزايد مستمر، وتزايد معها تفشي الرذيلة وانتشار الجريمة وغيرها

الإسلامي له عزته وكرامته ولا يترك أبدا للتكفف والمسألة: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ المنافقون: 8، وللمؤمنين: لا تعني بالضرورة الأغنياء منهم فحسب بل الأغنياء والفقراء على حد سواء، وكيف يكون الفقير له هذه العزة وقد أثقل كاهله الفقر وضاعت عزته في مذلة السؤال.

لذا يجب على ولي الأمر أن يحقق هذا التكافؤ بين أفراد المجتمع ولا يمكن تحقيق هذه العدالة الاجتماعية إلا بالرجوع إلى المنهج الرباني العادل فالباري سبحانه وتعالى هو الذي خلق فسوى وقدر فهدى وهو العليم بما يصلح العباد، وأنجع حل وجه إليه المولى جل وعلا المسلمين في كل عصر ومصر هو اتباع سنة النبي صلى الله عليه وسلم وسنة الخلفاء الراشدين المهديين الذين سنوا نظاما محكما عملوا به فحقق لهم الرخاء والهناء وعاش في ظله الناس سواسية، قلت فيهم الأيدي المتسولة وكثرت بينهم الأيدي العاملة وفاض المال واستوت دولة الإسلام على أجود وأرقى معيشة في تاريخ البشرية.

عنا واستغفر لنا، فقال: **"ما أمرت أن آخذ من أموالكم شيئاً"**، فأنزل الله: **"خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها"** فلما نزلت هذه الآية أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم جزء من أموالهم فتصدق بها عنهم، وهذا النص حكمه عام وإن كان سببه خاصاً، عام في الآخذ لأنه يشمل خلفاء الرسول صلى الله عليه وسلم من بعده ومن بعدهم من أئمة المسلمين، وعام في المأخوذ منهم وهم المسلمون الموسرون، قال العماد بن كثير: وهذا عام وإن عاد الضمير في: (أموالهم) إلى الذين اعترفوا بذنوبهم وخلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً.

تطهرهم وتزكيهم بها: أي تطهرهم بها من دنس البخل والطمع والدناءة والقسوة على الفقراء البائسين وما يتصل بذلك من الرذائل، وتزكي أنفسهم بها: أي تنميتها وترفعها بالخيرات والبركات الخلقية والعملية حتى تكون بها أهلاً للسعادة الدنيوية والأخروية.

وتزكية الأنفس بالفعل تسند إلى الله تعالى، لأنه هو الخالق المقدر الموفق

من مظاهر الفساد التي تنخر بناء هذه البلاد الطيبة التي ضحى على تحريرها من هذه الويلات والآفات الملايين من شهدائنا رحمة الله عليهم، فأين الخل؟

الخل يكمن في الكيفية التي كان يتم بها إخراج هذه الزكاة، فالمولى جل وعلا لما شرع هذه الفريضة وضح من خلال تعاليم الكتاب والسنة المطهرتين كيفية العمل مع هذه الفريضة، فأسند الأمر لمولى الأمر ابتداءً بالنبي صلى الله عليه وسلم فأمره بجمعها وتوزيعها عدلاً بين مستحقيها فقال جل وعلا:

﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ التوبة: 103، خذ من

أموالهم صدقة: أي خذ أيها الرسول من سائر أموال المؤمنين الأغنياء الزكاة المفروضة، وكلمة خذ لا تعني بالضرورة العنف والقوة لأن سبب نزول الآية الكريمة يوضح غير ذلك، فقد أخرج ابن جرير من طريق علي بن أبي طلحة أن أبا لبابة وأصحابه جاءوا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أطلقوا فقالوا: يا رسول الله هذه أموالنا فتصدق بها

ملف الصدقات

لِلزَّكَاةِ فَفَعِلُونَ ﴿٤﴾ المؤمنون: 4 ، لم يقل
الباري سبحانه للزكاة مؤدون ولكن
عبر على ذلك بالفعل وجعله يحل محل
التأدية لبيان ما يجب أن يكون عليه
أمر الزكاة من تفعيل في الواقع المعيش،
وهذا هو المراد الأسمى لهذه الفريضة،
وتفعيل هذه الفريضة يكون بجعلها
أداة عاملة مُحركة منتجة، والواقع أنها
كانت كذلك من قبل على أيام الخلافة
الراشدة حينما فاض المال فحولوا جزءً
منه في مصالح تخدم المسلمين.

كذلك فإن الحكمة من الزكاة هي
القضاء على الفقر والتقليل من نسبة
الفقراء أي أن هذا الفقير لا يبقى فقيراً
وإنما شرعت له الزكاة ليصبح غنياً
مزكياً ولا يمكن أن يتحقق ذلك إلا بوضع
منهج محكم يعمل فيه ولي الأمر على
تنمية مال الفقير كالاستثمار مثلاً.

ونقل هنا كلام الدكتور محمد
شريف بشير أستاذ الاقتصاد بجامعة
العلوم الإسلامية في دولة ماليزيا،
باعتبار هذه البلاد الإسلامية خطت
خطوات عملاقة في أمر الزكاة استغلالاً
واستثماراً يقول: "المجتمع المسلم لديه

لفعل ما تزكو به الأنفس وتصلح، قال
تعالى: ﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا
زَكَّى مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ
يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ النور: 21. وتُسند
إلى الرسول صلى الله عليه وسلم لأنه هو
مربي المؤمنين على ما تزكو به أنفسهم،
ويعلو به قدرها، وذلك بسنته العملية
والقولية في بيان كتاب الله، وما لهم
فيه من الأسوة الحسنة ومنه هذه الآية،
فلنعبر بذلك.

فزكاة المجتمع من هذه الآفات
وتطهيره من هذه الرذائل هو بالرجوع
لهذه التعاليم وتطبيقها عملياً في الواقع
حسبما تقتضيه الضرورة من حكمة
وتبصر.

الاستثمار: لا ضير في أن يعمل
ولي الأمر على التكيف حسبما تقتضيه
الضرورة فينظم هذا المال ويجعل قسطاً
منه يدفع للمستحقين والآخر يستثمر
في مشاريع خيرية تعود بالفائدة على
الفقراء أنفسهم، لأن الحكمة من الزكاة
هي النمو والزيادة ولا يمكن أن تتحقق
هذه الغاية إلا بتفعيل هذه الزكاة وجعلها
آلة للإنتاج قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ

الاكتناز وعدم الإنفاق فقال سبحانه تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا ينفقونها فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ التوبة: 34. والإنفاق الوارد في الآية الكريمة يشمل الزكاة والصدقات التطوعية، كما يشمل أيضاً الإنفاق الاستثماري.

وهكذا، يتم تخفيض مستوى الاكتناز وتوفر الأموال السائلة أمام المشروعات الاقتصادية، وهذا ما يدفع إلى زيادة الإنتاج والإنتاجية، وبالتالي يرتفع معدل النمو الاقتصادي وتزداد الدخول، كما أن إنفاق الزكاة على المصالح العامة يساعد على إيجاد بيئة داعمة للاستثمارات فتنمو وتزدهر.

تؤدي الزكاة إلى زيادة الحافز على الاستثمار لدى فئتين من الناس على النحو التالي:

1- فئة أصحاب الأموال المكتنزة الذين تجب عليهم الزكاة: فهؤلاء يتعين عليهم إخراج زكاة أموالهم المكتنزة، وهي بالتعبير الاقتصادي أموال مدخرة غير معدة للاستثمار، بمعنى أن صاحبها غير راغب في استثمارها أو

من الأدوات والأساليب ما يمكنه من تخصيص موارده الاقتصادية وتشغيلها بطريقة مثلى، ومن أهم هذه الأدوات الزكاة؛ فهي تعمل كأداة تمويلية فعالة إذا تم تطبيقها على نحو منظم، تقوم فيه الدولة، بدورها في تحصيلها من مصادرها وإنفاقها في مصارفها المقررة في الشريعة الإسلامية.

كيف تعمل الزكاة على تحفيز الاستثمار؟ تعمل الزكاة على تحفيز الاستثمار من خلال القضاء على اكتناز الأموال، والمساعدة في الاستقرار الاقتصادي، فالأكتناز هو تقييد دفع النقود عن أداء وظيفتها كأداة للتبادل. وهنا يأتي دور الزكاة التي تفرض على كل مال نام - مستثمر ويدر ربحاً - أو قابل للنمو - المال الذي يمكن أن يدر ربحاً إذا ما استثمر - مما يدفع صاحب المال المكتنز لاستثماره حتى لا تأكله الزكاة، فقد جاء في الحديث: "اتَّجَرُوا فِي مَالِ الْيَتِيمِ حَتَّى لَا تَأْكُلَهُ الصَّدَقَةُ"، وقوله صلى الله عليه وسلم: "استثمروا أموالكم". والإسلام أمر بالإنفاق، واستثمار الأموال، وذم

ملف الصد

حتى يستطيع مزاولة عمله وتحسين وضعه المالي.

(2) إعطاء الفقير صاحب الحرفة رأس مال؛ لمزاولة صناعته دون الاعتماد على غيره.

(3) تملك الفقراء أصحاب الحرف والصنائع أصولاً إنتاجية توفر لهم دخلاً منتظمة.

فتمويل المستحقين من المحتاجين القادرين على العمل ولديهم حرف وصنائع يمكنهم من تحويل ما حصلوا عليه إلى إنفاق استثماري وليس استهلاكياً، وبالتالي تولد الدخل من العمليات الإنتاجية على مستوى الأفراد والاقتصاد الكلي.

وهناك طرق أخرى لإنفاق الزكاة بطريقة استثمارية، مثل:

(1) استثمار أموال الزكاة في مشاريع تجارية وصناعية لصالح الفقراء والمساكين؛ شريطة تملكها لهم.

(2) توفير الخدمات العلاجية والصحية والتعليمية والمرافق العامة.

تشغيلها في دورة إنتاجية، الأمر الذي يعني أن إخراج الزكاة منها، وهي على حالتها المجمدة سيؤدي إلى نقصانها، فالأموال النقدية المكتنزة تجب فيها الزكاة بنسبة 2.5%، وهذا ما يعني أنها تتناقص بالنسبة نفسها باستمرار عند إخراج الزكاة ما دامت في حدود النصاب الشرعي (ما يساوي قيمة 85 جراماً من الذهب).

وهذه الحالة تدفع بصاحب الثروة أن يتخذ قراراً من بين خيارين، أحدهما: أن يترك أمواله المكتنزة تأكلها الزكاة، وهو بالطبع خيار غير رشيد. والخيار الثاني: أن يفكر في تشغيلها مع إخراج زكاتها دون أن يؤدي ذلك إلى نقصانها وهو خيار رشيد واقتصادي؛ لأنه يدفع بالمال في دورة إنتاجية من شأنها أن تنميه وتضاعفه.

1- فئة الفقراء أصحاب الحرف المستحقين للزكاة: وهم الفقراء الذين تنفق عليهم الزكاة على أحد الوجوه الآتية:

(1) شراء آلة عمل للفقير صاحب الحرفة أو المهنة كالنجار والخياط؛

(3) استثمار بعض أموال الزكاة في شراء الأسهم والسندات والأوراق المالية لصالح الفقراء، مع احتفاظهم بملكيتها. إننا نرى بأم أعيننا بلدانا خطت خطوات جبارة في هذا الميدان حيث هداهم الله تعالى إلى تطبيق نظامه المحكم في هذه الفريضة فقلت في مجتمعاتهم نسبة الفقر والبطالة حتى آل الأمر في بعض الدول أن التجأت حكوماتهم إلى صندوق الزكاة طلباً للمساعدة.

فعلينا أن نترك هذه الفتاوى والخلافات التي تعيق مسار هذا المشروع ولا تخدمه ولنعمل جاهدين على دفع عجلة هذا المشروع إلى الأمام ولنعلم أن من سنن الله تعالى في هذه الحياة الخطأ لتعلم الصواب والتدرج لبلوغ الأهداف.

ولتكن هذه الفريضة سبباً لنشر الأخوة والألفة التي دعا إليها الباري سبحانه وتعالى فقال: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ

قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾ آل

عمران: ١٠٣، فلنعتصم جميعاً بحبل الله تعالى المشدود بأركانه الخمس ولنعلم أنه لا يجمعنا في هذه الحياة إلا هذا الدين إذا طبقنا أركانه التي هي نور على نور يهدي الله لنوره من يشاء، ولن نقوم لنا قائمة حتى نتألف ولا نختلف ونتأخى ولا نتعادى، خاصة ونحن نرى أن معظم المجتمعات أصبحت على شفا حفرة من نار المشاكل والهموم التي انعقد دخانها بسبب البعد عن سبيل الله تعالى، قال جل وعلا: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّيْتُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ الأنعام: ١٥٣.

نسأل الله تعالى أن يوفق ولاية أمور البلاد لما فيه الصلاح والرشاد. والحمد لله رب العالمين. ■